

ملحق
للاتفاق المتعلق بتوزيع مياه نهر العاصي
النابعة في الأراضي اللبنانية
بين الجمهورية اللبنانية والجمهورية العربية السورية

أ. بالنسبة لأحواض اليمونة - مرجحين - جباب الحمر - أرغش: تعتبر هذه الأحواض مغلقة، ويكون الاستثمار فيها بحدود الموارد المائية المتجددة سنوياً لكل حوض، كما يتم تحديد هذه الموارد المتجددة بالتنسيق بين الجانبين السوري واللبناني في اللجنة المشتركة.

ب. موضوع اللبوة:

- يستفيد الجانب اللبناني من كامل واردات اللبوة خلال فترة الري المحددة من نهاية شهر نيسان وحتى منتصف تشرين الأول، كما يستفيد من مياه الشرب للقرى التي تشرب من النبع حالياً، وهي: (اللبوة - أمهز - التوفيقية - العين - النبي عثمان - صبوغة - الخريبة - حلبتا، الجبولة).
- يتم رقد مياه العاصي الواردة إلى جسر الهرمل خلال ما تبقى من أشهر السنة من مياه ينابيع اللبوة والأمطار، ويتعهد الجانب اللبناني بعدم القيام بأية إجراءات تحد من انسياب مياه الينابيع ومياه الأمطار إلى نهر العاصي. وتقوم اللجنة الفنية المشتركة بإجراء الحسابات والقياسات اللازمة لتقدير الكميات.